

## لسان العرب

( ثور ) ثارَ الشيءُ ثَوْرًا و ثُوْرًا و ثُوْرًا و ثَوْرَانًا و تَثَوْرًا و تَثَوْرًا هاج قال أبو كبير الهذلي يَأْوِي إِلَى عِظْمِ الْغَرِيْفِ وَنَبِيْلُهُ كَسَوَامِ دَبْرِ الْخَشْرَمِ الْمُتَثَوْرِ وَأَثَرُهُ وَهَذَا تَهٌ عَلَى الْبَدَلِ وَتَوْرُهُ وَثَوْرُ الْغَضَبِ حِدْسُهُ وَالثَّائِرُ الْغَضْبَانُ وَيُقَالُ لِلْغَضْبَانِ أَهْـيَجَ مَا يَكُونُ قَدْ ثَارَ ثَائِرُهُ وَفَارَ فَائِرُهُ إِذَا غَضِبَ وَهَاجَ غَضِبَهُ وَثَارَ إِلَيْهِ ثَوْرًا و ثُوْرًا و ثَوْرَانًا وَثَبَ وَالْمُثَاوِرَةُ الْمُوَاثَبَةُ وَثَاوَرَهُ مُثَاوِرَةً وَثَوْرَارًا عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَثَبَهُ وَسَاوَرَهُ وَيُقَالُ انْتَطَرَهُ حَتَّى تَسْكُنَ هَذِهِ الثَّوْرَةَ وَهِيَ الْهَيْجُ وَثَارَ الدُّخَانُ وَالْغُبَارُ وَغَيْرُهُمَا يَثْوُرُ ثَوْرًا و ثُوْرًا و ثَوْرَانًا طَهَرَ وَسَطَعَ وَأَثَرَهُ هُوَ قَالَ يُثْبِرُنَ مِنْ أَكْـدَرِهَا بِالْـدَّـقِّ قَعَاءٌ مُنْتَصِبًا مِثْلَ حَرِيْقِ الْقَصَبَاءِ الْأَصْمَعِيِّ رَأَيْتَ فَلَانًا ثَائِرَ الرَّأْسِ إِذَا رَأَيْتَهُ قَدْ اشْعَانَ شَعْرَهُ أَيْ انْتَشَرَ وَتَفَرَّقَ وَفِي الْحَدِيثِ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِيْمَانِ أَيْ مِنتَشَرَ شَعْرَ الرَّأْسِ قَائِمَةً فَحَذَفَ الْمِضَافَ وَمِنَ الْحَدِيثِ الْآخِرِ يَقُومُ إِلَى أَخِيهِ ثَائِرًا فَـرِيصَتُهُ أَيْ مِنتَفِخَ الْفَرِيصَةِ قَائِمًا غَضَبًا وَالْفَرِيصَةُ اللَّحْمَةُ الَّتِي بَيْنَ الْجَنْبِ وَالْكَتْفِ لَا تَزَالُ تُرْعَدُ مِنَ الدَّابَّةِ وَأَرَادَ بِهَا هَهُنَا عَصَبَ الرِّقْبَةِ وَعَرُوقَهَا لِأَنَّهَا هِيَ الَّتِي تَثْوُرُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَقِيلَ أَرَادَ شَعْرَ الْفَرِيصَةِ عَلَى حَذْفِ الْمِضَافِ وَيُقَالُ ثَارَتْ نَفْسُهُ إِذَا جَشَّأَتْ وَإِنْ شَتَّتَ جَشَّتْ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ جَشَّأَتْ أَيْ ارْتَفَعَتْ وَجَاشَتْ أَيْ فَارَتْ وَيُقَالُ مَرَرْتُ بِأَرَانِبٍ فَأَثَرْتُهَا وَيُقَالُ كَيْفَ الدَّبِّيُّ؟ فَيُقَالُ ثَائِرٌ وَنَاقِرٌ فَالثَّائِرُ سَاءَةٌ مَا يَخْرُجُ مِنَ التَّرَابِ وَالنَّاقِرُ حِينَ يَنْقُرُ أَيْ يَثْبُ مِنْ الْأَرْضِ وَثَارَ بِهِ الدَّمُ وَثَارَ بِهِ النَّاسُ أَيْ وَثَبُوا عَلَيْهِ وَثَوْرَ الْبِرِّكَ وَاسْتِثَارَهَا أَيْ أَرْعَجَهَا وَأَنْهَضَهَا وَفِي الْحَدِيثِ فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَثْوُرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ أَيْ يَنْدُبِعُ بِقُوَّةٍ وَشِدَّةٍ وَالْحَدِيثُ الْآخِرُ بَلْ هِيَ حُمَّى تَثْوُرُ أَوْ تَفْجُورُ وَثَارَ الْقَطَا مِنْ مَجْثَمِهِ وَثَارَ الْجَرَادُ ثَوْرًا وَانْتَارَ طَهَرَ وَالثَّوْرُ حُمْرَةٌ الشَّفَقِ الثَّائِرَةُ فِيهِ وَفِي الْحَدِيثِ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِذَا سَقَطَ ثَوْرُ الشَّفَقِ وَهُوَ انْتِشَارُ الشَّفَقِ وَثَوْرَانُهُ حُمْرَتُهُ وَمُعْظَمُهُ وَيُقَالُ قَدْ ثَارَ يَثْوُرُ ثَوْرًا و ثَوْرَانًا إِذَا انْتَشَرَ فِي الْأُفُقِ وَارْتَفَعَ فَإِذَا غَابَ حَلَّتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَقَالَ فِي الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ وَالثَّوْرُ ثَوْرَانُ الْحَمِيَّةِ وَثَارَتِ الْحَمِيَّةُ بِفَلَانِ ثَوْرًا و ثُوْرًا وَثُوْرَارًا وَثَوْرَانًا انْتَشَرَتْ وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا طَهَرَ فَقَدْ ثَارَ يَثْوُرُ ثَوْرًا و ثَوْرَانًا وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ ثَارَ الرَّجُلُ ثَوْرَانًا طَهَرَتْ فِيهِ الْحَمِيَّةُ وَيُقَالُ ثَوْرَ فُلَانٌ عَلَيْهِمْ شَرًّا

إِذَا هَيْجَهُ وَأَظْهَرَهُ وَالثَّوْرُ الطُّحْلَبُ وَمَا أَشْبَهَهُ عَلَى رَأْسِ الْمَاءِ ابْنُ سَيْدِهِ  
وَالثَّوْرُ مَا عَلَا الْمَاءَ مِنَ الطُّحْلَبِ وَالْعِرْمِضِ وَالغَلْفَقِ وَنَحْوِهِ وَقَدْ ثَارَ الطُّحْلَبُ  
ثَوْرًا وَثَوْرَانًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا  
إِثَارَةً وَإِثَارًا كِلَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِي وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا وَثَوْرًا  
وَالصَّيْدُ وَقَوْلُ الْأَعَشَى لِكَالِثَّوْرِ وَالْجَنْبِيُّ يَضْرِبُ ظَهْرَهُ وَمَا ذَنْبُهُ أَنْ  
عَافَتِ الْمَاءَ مَشْرَبًا ؟ أَرَادَ بِالْجَنْبِيِّ اسْمَ رَاعٍ وَأَرَادَ بِالثَّوْرِ هَهُنَا مَا عَلَا الْمَاءَ مِنْ  
الْقِمَاسِ يَضْرِبُهُ الرَّاعِي لِيَصْفُو الْمَاءَ لِلْبَقْرِ وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَغَيْرُهُ يَقُولُ ثَوْرَ الْبَقْرِ  
أَجْرًا فَيَقْدَمُ لِلشَّرْبِ لِتَتَّبِعَهُ إِثَارَةُ الْبَقْرِ وَأَنْشُدُ أَبَا بَكْرٍ تَنَبَّأَ بِطَيْرِ الرَّجَالِ  
وَكَلَّافَتَنِي مَا يَقُولُ الْبَشَرُ كَمَا الثَّوْرُ يَضْرِبُ الرِّاعِيَانِ وَمَا ذَنْبُهُ أَنْ  
تَعَافَ الْبَقْرُ ؟ وَالثَّوْرُ السَّيْدُ وَبِهِ كُنِيَ عَمْرُو بْنُ مَعَدٍ يَكْرَبُ أَبَا ثَوْرٍ وَقَوْلُ  
عَلِيِّ كَرَمٍ وَجْهَهُ إِذَا نَمَا أُكْلِتُ يَوْمَ أُكْلِلَ الثَّوْرُ الْأَبْيَضُ عَنَى بِهِ عُثْمَانُ ه لِأَنَّهُ  
كَانَ سَيِّدًا وَجَعَلَهُ أَبْيَضًا لِأَنَّهُ كَانَ أَشْيَبَ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَعْنِيَ بِهِ الشَّهْرَةُ وَأَنْشُدُ لَأَنْسِ ابْنَ  
مَدْرِكِ الْخَنْعَمِيِّ زَيْدِي وَقَتَلَنِي سُلَيْمًا كَمَا ثُمَّ أَعْقَلَنِي كَالثَّوْرِ يَضْرِبُ لَمَّا عَافَتِ  
الْبَقْرُ غَضَبًا لِيَلْمَرَهُ إِذْ يَنْذِرُكَ حَلِيلَتَهُ وَإِذْ يُشَدُّ عَلَى وَجَعَائِهَا  
الثَّوْرُ قِيلَ عَنَى الثَّوْرَ الَّذِي هُوَ الذَّكَرُ مِنَ الْبَقْرِ لِأَنَّ الْبَقْرَ تَتَّبِعُهُ فَإِذَا عَافَ الْمَاءَ  
عَافَتْهُ فَيَضْرِبُ لِيَرُدَّ فَتَرُدُّ مَعَهُ وَقِيلَ عَنَى بِالثَّوْرِ الطُّحْلَبُ لِأَنَّ الْبَقْرَ إِذَا أَوْرَدَ  
الْقِطْعَةَ مِنَ الْبَقْرِ فَعَافَتِ الْمَاءَ وَصَدَّهَا عَنْهُ الطُّحْلَبُ لِيَفْحَصَ عَنِ الْمَاءِ فَتَشْرِبُهُ وَقَالَ  
الْجَوْهَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ الشَّعْرِ إِنَّ الْبَقْرَ إِذَا امْتَنَعَتْ مِنْ شُرُوعِهَا فِي الْمَاءِ لَا تَضْرِبُ لِأَنَّهَا ذَاتُ  
لَبَنِ وَإِنَّمَا يَضْرِبُ الثَّوْرَ لِتَفْزَعُ هِيَ فَتَشْرِبُ وَيُقَالُ لِلطُّحْلَبِ ثَوْرَ الْمَاءِ حَكَاهُ أَبُو زَيْدٍ فِي كِتَابِ  
الْمَطَرِ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَيُرْوَى هَذَا الشَّعْرُ زَيْدِي وَعَقَلَنِي سُلَيْمًا كَمَا بَعْدَ مَقْتَلِهِ قَالَ وَسَبَبُ  
هَذَا الشَّعْرِ أَنَّ السُّلَيْمَانَ خَرَجَ فِي تَيْمِ الرَّبَابِ يَتَّبِعُ الْأَرْيَافَ فَلَقِيَ فِي طَرِيقِهِ رَجُلًا مِنْ  
خَثْعَمٍ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ عَمِيرٍ فَأَخَذَهُ وَمَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَفَاجَةَ يُقَالُ لَهَا نَوَارُ فَقَالَ  
الْخَثْعَمِيُّ أَنَا أَفْدِي نَفْسِي مِنْكَ فَقَالَ لَهُ السُّلَيْمَانُ ذَلِكَ لَكَ عَلَى أَنْ لَا تَخَيِّسَ بَعْدِي وَلَا  
تَطْلُعَ عَلَيَّ أَحَدًا مِنْ خَثْعَمٍ فَأَعْطَاهُ ذَلِكَ وَخَرَجَ إِلَى قَوْمِهِ وَخَلْفَ السُّلَيْمَانَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَنَكَحَهَا  
وَجَعَلَتْ تَقُولُ لَهُ احْذَرْ خَثْعَمَ فَقَالَ وَمَا خَثْعَمٌ إِلَّا لَيْلَامٌ أَذَلَّةٌ إِلَى الذُّلِّ  
وَالْإِسْخَافِ تُذَمُّ وَتَذْتَمُّ فَبَلَغَ الْخَبْرُ أَنْسَانَ بْنِ مُدْرِكَةَ الْخَنْعَمِيِّ وَشَبْلَةَ بْنَ  
قِلَادَةَ فَحَالَفَا الْخَثْعَمِيَّ زَوْجَ الْمَرْأَةِ وَلَمْ يَعْلَمْ السُّلَيْمَانُ حَتَّى طَرَقَاهُ فَقَالَ أَنْسَانُ لَشَبْلَةَ  
إِنَّ شَيْئًا كَفَيْتَكَ الْقَوْمَ وَتَكْفِينِي الرَّجُلَ فَقَالَ لَا بَلْ أَكْفِينِي الرَّجُلَ وَأَكْفِيكَ الْقَوْمَ فَشَدَّ أَنْسَانُ  
عَلَى السُّلَيْمَانَ فَقَتَلَهُ وَشَدَّ شَبْلَةَ وَأَصْحَابَهُ عَلَى مَنْ كَانَ مَعَهُ فَقَالَ عَوْفُ بْنُ يَرْبُوعِ الْخَنْعَمِيِّ وَهُوَ عَمُّ  
مَالِكِ بْنِ عَمِيرٍ لِأَنَّ قَتْلَ أَنْسَانَ لِيَخْفَاهُ ذِمَّةُ ابْنِ عَمِيٍّ وَجَرَى بَيْنَهُمَا أَمْرٌ وَأَلْزَمُوهُ دِيَّتَهُ

فَأَبَى فَقَالَ هَذَا الشَّعْرُ وَقَوْلُهُ كَالثَّوْرِ يُضْرَبُ لِمَا عَافَتِ الْبَقْرُ هُوَ مِثْلُ مَا يُقَالُ عِنْدَ عَقُوبَةِ الْإِنْسَانِ  
بِذَنْبٍ غَيْرِهِ وَكَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا أَوْرَدُوا الْبَقْرَ فَلَمْ تَشْرَبْ لِكُدْرَةِ الْمَاءِ أَوْ لِقَلَّةِ الْعَطَشِ ضَرَبُوا  
الْثَّوْرَ لِيَقْتَحِمَ الْمَاءَ فَتَتَّبِعَهُ الْبَقْرُ وَلِذَلِكَ يَقُولُ الْأَعَشَى وَمَا ذَكَرْتَهُ مِنْ عَافَتِ الْمَاءَ  
بِاقْرَبِ وَمَا أَنَّ يَعْافَى الْمَاءَ إِلَّا لِئَلَّا يَشْرَبَ بِأَقْرَبِ وَقَوْلُهُ وَإِذَا يَشُدُّ عَلَى وَجْعَائِهَا الثَّفَرَ  
الْوَجْعَاءُ السَّافِلَةُ وَهِيَ الدَّبْرُ وَالثَّفَرُ هُوَ الَّذِي يَشُدُّ عَلَى مَوْضِعِ الثَّفْرِ وَهُوَ الْفَرْجُ وَأَصْلُهُ  
لِلسَّبَاعِ ثُمَّ يَسْتَعَارُ لِلْإِنْسَانِ وَيُقَالُ ثَوْرٌ كُدُورَةٌ الْمَاءِ فَثَارَ وَأَثَرَتْ السَّبَاعُ  
وَالصَّيْدُ إِذَا هَجَّتْهُ وَأَثَرَتْ فَلَانًا إِذَا هَيَّجَتْهُ لِأَمْرٍ وَاسْتَثَرَتْ  
الصَّيْدُ إِذَا أَثَرَتْهُ أَيْضًا وَثَوْرٌ الْأَمْرُ بِحَثِّهِ وَثَوْرٌ الْقُرْآنَ بَحْثَ عَنْ  
مَعَانِيهِ وَعَنْ عِلْمِهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ أَثَرُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّ فِيهِ خَبْرَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَفِي  
رِوَايَةِ عِلْمِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ مِنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيُثَوِّرْ الْقُرْآنَ قَالَ شَمْرُ  
تَثَوَّرَ الْقُرْآنَ قِرَاءَتَهُ وَمَفَاتِيحَ الْعُلَمَاءِ بِهِ فِي تَفْسِيرِهِ وَمَعَانِيهِ وَقِيلَ لِيُثَوِّرْ عَنْهُ  
وَيُفَكِّرْ فِي مَعَانِيهِ وَتَفْسِيرِهِ وَقِرَاءَتِهِ وَقَالَ أَبُو عَدْنَانَ قَالَ مُحَارِبٌ صَاحِبُ الْخَلِيلِ لَا تَقْطَعْنَا  
فَإِنَّكَ إِذَا جِئْتَ أَثَرْتَ الْعَرَبِيَّةَ وَمِنْهُ قَوْلُهُ يَثَوِّرُهَا الْعَيْنَانِ زَيْدٌ وَدَعَا فَلَ  
وَأَثَرَتْ الْبَعِيرُ أُثِيرُهُ إِثَارَةً فَثَارَ يَثَوِّرُ وَتَثَوِّرُ تَثَوَّرَ إِذَا كَانَ  
بَارِكًا وَبَعَثَهُ فَانْبَعَثَ وَأَثَرَ التُّرَابَ بِقَوَائِمِهِ إِثَارَةً بِحَثِّهِ قَالَ يَثَوِّرُ وَيُذْزِرُ  
تُرْبَهَا وَيَهِيلُهَا إِثَارَةً نَذِيَّاتِ الْهَوَاجِرِ مُخْمَسٌ قَوْلُهُ نَبَاتُ الْهَوَاجِرِ يَعْنِي  
الرَّجُلَ الَّذِي إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ هَالِ التُّرَابَ لِيَصِلَ إِلَى ثَرَاهُ وَكَذَلِكَ يَفْعَلُ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ  
وَقَالُوا ثَوْرَةٌ رَجُلٌ كَثْرَوَةٌ رَجُلٌ قَالَ ابْنُ مِقْبَلٍ وَثَوْرَةٌ مِنْ رَجَالٍ لَوْ رَأَى يَتَهَمُهُمْ  
لَقُلَّتْ إِحْدَى حِرَاجِ الْجَرِّ مِنْ أَقْرَبِ وَيُرْوَى وَثَرَةٌ وَلَا يُقَالُ ثَوْرَةٌ مَالٍ إِنَّمَا  
هُوَ ثَرَةٌ مَالٍ فَقَطْ وَفِي التَّهْذِيبِ ثَوْرَةٌ مِنْ رَجَالٍ وَثَوْرَةٌ مِنْ مَالٍ لِلْكَثِيرِ وَيُقَالُ  
ثَرَةٌ مِنْ رَجَالٍ وَثَرَةٌ مِنْ مَالٍ بِهَذَا الْمَعْنَى وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ثَوْرَةٌ مِنْ رَجَالٍ  
وَثَرَةٌ يَعْنِي عِدَدَ كَثِيرٍ وَثَرَةٌ مِنْ مَالٍ لِأَنَّ الْغَيْرَ وَالثَّوْرَ الْقِطْعَةَ الْعَظِيمَةَ مِنْ  
الْأَقِطِ وَالْجَمْعُ أَثَوَارٌ وَثَوْرَةٌ عَلَى الْقِيَاسِ وَيُقَالُ أَعْطَاهُ ثَوْرَةً عَطَاءً مِنْ  
الْأَقِطِ جَمْعُ ثَوْرٍ وَفِي الْحَدِيثِ تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ وَلَوْ مِنْ ثَوْرٍ أَقِطٍ قَالَ  
أَبُو مَنْصُورٍ وَذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ثُمَّ نَسَخَ بِتَرْكِ الْوَضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ وَقِيلَ يَرِيدُ غَسْلَ الْيَدِ  
وَالْفَمِّ مِنْهُ وَمَنْ حَمَلَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ أَوْجَبَ عَلَيْهِ وَجُوبَ الْوَضُوءِ لِلصَّلَاةِ وَرَوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ مَعَدٍ يَكْرَهُ  
أَنَّهُ قَالَ أَتَيْتُ بَنِي فُلَانَ فَأَتُونِي بِثَوْرٍ وَقَوَسٍ وَكَعْبٍ فَالْثَّوْرُ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقِطِ  
وَالْقَوْسُ الْبَقِيَّةُ مِنَ التَّمْرِ تَبْقَى فِي أَسْفَلِ الْجُلَّةِ وَالْكَعْبُ الْكُتْلَةُ مِنَ السَّمَنِ الْحَامِسِ  
وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ أَكَلَ أَثَوْرًا أَقِطٍ الْثَوْرُ جَمْعُ ثَوْرٍ وَهِيَ قِطْعَةٌ مِنَ الْأَقِطِ وَهُوَ  
لَبْنٌ جَامِدٌ مُسْتَحْجَرٌ وَالثَّوْرُ الْأَحْمَقُ وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْبَلِيدِ الْفَهْمُ مَا هُوَ إِلَّا ثَوْرٌ

والثَّوْرُ الذَّكَرُ مِنَ الْبَقَرِ وَقَوْلُهُ أَشَدُّهُ أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَثْمَانَ أَثْوَرٌ مَا أَصِيدُكُمْ أَوْ ثَوْرِيْنٌ أَمْ تَرِيكُمْ الْجَمَّاءَ ذَاتَ الْقَرْنَيْنَيْنِ ؟ فَإِنَّ فَتْحَةَ الرَّاءِ مِنْهُ فَتْحَةُ تَرْكِيْبِ ثَوْرٍ مَعَ مَا بَعْدَهُ كَفَتْحَةِ رَاءِ حَضْرَمَوْتٍ وَلَوْ كَانَتْ فَتْحَةُ إِعْرَابٍ لَوَجِبَ التَّنْوِينُ لَا مَحَالَةَ لِأَنَّهُ مَصْرُوفٌ وَبُنِيَتْ مَا مَعَ الْاسْمِ وَهِيَ مَبْقَاةٌ عَلَى حَرْفَيْتِهَا كَمَا بُنِيَتْ لَا مَعَ النَّكْرَةِ فِي نَحْوِ لَا رَجُلٌ وَلَوْ جَعَلْتَ مَا مَعَ ثَوْرٍ اسْمًا ضَمَمْتَ إِلَيْهِ ثَوْرًا لَوَجِبَ مَدُّهَا لِأَنَّهَا قَدْ صَارَتْ اسْمًا فَقُلْتَ أَثَوْرٌ مَاءٌ أَصِيدُكُمْ كَمَا أَنَّكَ لَوْ جَعَلْتَ حَامِيمٌ مِنْ قَوْلِهِ يُذَكَّرُ نِي حَامِيمٍ وَالرُّمُجُ شَاجِرٌ اسْمَيْنِ مَضْمُومًا أَحَدُهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ لَمَدَدْتَ حَا فَقُلْتَ حَاءٌ مِيمٌ لِيَصِيرَ كَحَضْرَمَوْتٍ كَذَا أَشَدُّهُ الْجَمَّاءُ جَعَلَهَا جَمَّاءَ ذَاتِ قَرْنَيْنِ عَلَى الْهَيْزَةِ وَأَشَدُّهَا بَعْضُهُم الْحَمَّاءَ وَالْقَوْلُ فِيهِ كَالْقَوْلِ فِي وَيَحْمَا مِنْ قَوْلِهِ أَلا هَيْيَمَا مَا لَمَّا لَقِيْتُ وَهَيْيَمَا وَوَيْحًا لَمَنْ لَمْ يَلَأَقِ مِنْهُ هُنَّ وَيَحْمَا وَالْجَمْعُ أَثْوَارٌ وَثِيَارٌ وَثِيَارَةٌ وَثَوْرَةٌ وَثِيْرَةٌ وَثِيْرَانٌ وَثِيْرَةٌ عَلَى أَنْ أَبِي عَلِيٍّ قَالَ فِي ثِيْرَةٍ إِنَّهُ مَحْذُوفٌ مِنْ ثِيَارَةٍ فَتَرَكُوا الْإِعْلَالَ فِي الْعَيْنِ أَمَارَةً لِمَا نَوَّهَ مِنَ الْأَلْفِ كَمَا جَعَلُوا الصَّحِيْحَ نَحْوَ اجْتَوَرُوا وَاعْتَوَرُوا دَلِيْلًا عَلَى أَنَّهُ فِي مَعْنَى مَا لَا بَدَّ مِنْ صَحْتِهِ وَهُوَ تَجَاوَرُوا وَتَعَاوَرُوا وَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ شَاذٌ وَكَأَنَّهُمْ فَرَقُوا بِالْقَلْبِ بَيْنَ جَمْعِ ثَوْرٍ مِنَ الْحَيَوانِ وَبَيْنَ جَمْعِ ثَوْرٍ مِنَ الْأَقْطِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي ثَوْرٍ الْأَقْطِ ثَوْرَةٌ فَقَطٌ وَلِلْأُنثَى ثَوْرَةٌ قَالَ الْأَخْطَلُ وَفَرُّوَّةٌ ثَفْرُ الثَّوْرَةِ الْمُتَضَاجِمِ وَأَرْضٌ مَثْوَرَةٌ كَثِيْرَةُ الثَّيْرَانِ عَنْ ثَعْلَبِ الْجَوْهَرِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ فِي جَمْعِ ثِيْرَةٍ قَالَ سَبِيْبِيهِ قَلَبُوا الْوَاوِ يَاءً حَيْثُ كَانَتْ بَعْدَ كَسْرَةٍ قَالَ وَلَيْسَ هَذَا بِمَطْرُدٍ وَقَالَ الْمَبْرُودُ إِنَّ مَا قَالُوا ثِيْرَةٌ لِيَفْرُقُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ثَوْرَةٍ الْأَقْطِ وَبَنَوَهُ عَلَى فِعْلٍ لَمْ يَكُنْ فِيهِ حَرْكُهُ وَيُقَالُ مَرَرْتُ بِثِيْرَةٍ لِجَمَاعَةِ الثَّوْرِ وَيُقَالُ هَذِهِ ثِيْرَةٌ مُثِيْرَةٌ أَيْ تُثِيْرُ الْأَرْضَ وَقَالَ ابْنُ تَعَالَى فِي صِفَةِ بَقْرَةِ بَنِي إِسْرَائِيْلَ تُثِيْرُ الْأَرْضَ وَلَا تُسْقِي الْحَرْثَ أَرْضٌ مُثَارَةٌ إِذَا أُثِيْرَتْ بِالسَّنِّ وَهِيَ الْحَدِيْدَةُ الَّتِي تُحْرَثُ بِهَا الْأَرْضُ وَأَثَارَ الْأَرْضِ قَلْبِيْهَا عَلَى الْحَبِّ بَعْدَ مَا فُتِحَتْ مَرَّةً وَحَكَى أَثْوَرَهَا عَلَى التَّصْحِيْحِ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَثَارُوا الْأَرْضَ أَيْ حَرَثُوهَا وَزَرَعُوهَا وَاسْتَخْرَجُوهَا مِنْهَا بَرَكَاتِهَا وَأَنْزَالَ زَرْعِهَا وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ كَتَبَ لِأَهْلِ جُرَشَ بِالْحِمَى الَّذِي حَمَاهُ لَهُمْ لِلْفَرَسِ وَالرَّاحِلَةِ وَالْمُثِيْرَةِ أَرَادَ بِالْمُثِيْرَةِ بَقْرَ الْحَرْثِ لِأَنَّهَا تُثِيْرُ الْأَرْضَ وَالثَّوْرُ يُرْجُ مِنْ بَرُوجِ السَّمَاءِ عَلَى التَّشْبِيْهِ وَالثَّوْرُ الْبِيْضُ الَّذِي فِي أَسْفَلِ طُفْرِ الْإِنْسَانِ وَثَوْرٌ حِيٌّ مِنْ تَمِيْمٍ وَبَنُو ثَوْرٍ بَطْنٌ مِنَ الرَّبَابِ وَإِلَيْهِمْ نَسَبُ سَفِيَّانِ الثَّوْرِيِّ الْجَوْهَرِيِّ ثَوْرٌ أَبُو بُوَيْبِيْلَةَ مِنْ مُضَرَ وَهُوَ ثَوْرُ بْنُ عَبْدِ مَنْزَاةَ بْنِ أُدِّ بْنِ طَابِيْخَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ وَهُمْ رَهْطُ سَفِيَّانِ الثَّوْرِيِّ وَثَوْرٌ بِنَاحِيَةِ الْحِجَازِ جَبَلٌ قَرِيْبٌ مِنْ مَكَّةَ يُسَمَّى ثَوْرًا أَطْحَلٌ غَيْرُهُ ثَوْرٌ جَبَلٌ بِمَكَّةَ وَفِيهِ الْغَارُ نَسَبٌ إِلَيْهِ ثَوْرٌ بْنُ عَبْدِ مَنْزَاةَ لِأَنَّهُ نَزَلَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ

حَرَّمَ ما بين عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ ابن الأثير قال هما جبلان أَمَّا عير فجبل معروف بالمدينة وَأَمَّا ثور فالمعروف أَنه بمكة وفيه الغار الذي بات فيه سيدنا رسولُ الله ﷺ لما هاجر وهو المذكور في القرآن وفي رواية قليلة ما بين عَيْرٍ وَأُحُدٍ وَأُحُدٍ بالمدينة قال فيكون ثور غلطاً من الراوي وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر وقيل ان عَيْراً جبل بمكة ويكون المراد أَنه حرم من المدينة قدر ما بين عير وثور من مكة أَوْ حرم المدينة تحريماً مثل تحريم ما بين عير وثور بمكة على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف وقال أبو عبيد أَهل المدينة لا يعرفون بالمدينة جبلاً يقال له ثور .

( \* قوله « وقال أبو عبيد إلخ » رده في القاموس بان حذاء أحد جانحاً إلى ورائه جبلاً صغيراً يقال له ثور ) وإِنما ثور بمكة وقال غيره إِلَى بمعنى مع كَأَنه جعل المدينة مضافة إِلَى مكة في التحريم